

Distr.: General
21 July 2009

جمعية الدول الأطراف

Arabic
Original: English

الدورة الثامنة

لاهاي

١٨-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩

تقرير المكتب عن إنشاء آلية رقابة مستقلة

إضافة

مقدمة

- ١- لاحقا للولاية المنوطة بالميسر، السيد أكبر خان (المملكة المتحدة)، قدم هذا التقرير الإضافي حول إنشاء رقابة مستقلة للمحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") وذلك إثر تعيينه من قبل جمعية الدول الأطراف ("الجمعية")، في اجتماعها الخامس المنعقد في ٤ ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٨.
- ٢- وأثناء الدورة الثانية عشرة للجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") المنعقدة في مقر المحكمة في الفترة من ٢٠ - ٢٤ أبريل/نيسان ٢٠٠٩، نظرت اللجنة في التقرير المقدم من قبل مكتب جمعية الدول الأطراف بشأن آلية رقابة مستقلة للمحكمة الجنائية الدولية واستمعت للعرض الذي قدمه الميسر.
- ٣- في ١٣ مايو/أيار ٢٠٠٩ أصدرت اللجنة تقريرا عن أعمال دورتها الثانية عشرة. وفي الفقرات من ٥١ إلى ٥٣ من التقرير أشادت اللجنة بالعمل الذي أنجزه الميسر في تطوير مقترح لآلية رقابة مستقلة تسعى للوصول إلى توازن سليم بين التكاليف التشغيلية والجدوى المالية. وفي الوقت الذي لاحظت به اللجنة التقدم الذي أحرز فقد أوصت بالمزيد من النظر بشأن خيارات تمويل آلية الرقابة من حيث تقليص الميزانية المقترحة ب ٢٩٥،٤٢١ يورو. وعلى سبيل المثال، اقترحت اللجنة بأن يتقصى المكتب مع المحكمة إمكانية إعارة موظف من مكتب خدمات الرقابة التابع للأمم المتحدة إلى آلية الرقابة المستقلة بما يضمن استقلالية عمل الموظف المعار. كما اقترحت اللجنة بأن تبحث المحكمة إمكانية تمويل إحدى أو كلتاوظيفتين المقترحتين عن طريق نقل الوظائف الشاغرة أو تلك المزمع انهاءها بنهاية السنة المالية. واقترحت أيضا بأن تفحص، عن كثب، التكاليف الأولية المتعلقة بالتعاون مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة للتوصل إلى معرفة الخدمات الرئيسية المطلوبة من هذا المكتب. وفي حال اتخاذ الجمعية قرارا بإنشاء آلية رقابة مستقلة، أوصت اللجنة بإنشاء نظام ضبط للتأكد، بمرور الزمن، أن حجم العمل يبرر وجود هذه الوظائف.

٤- ومن أجل التصدي لوجهات النظر التي عبرت عنها اللجنة قام الميسر في ٢٣ يونيو/حزيران ٢٠٠٩ بعقد اجتماع آخر مع "الفريق العامل في لاهاي" (الفريق العامل). وأثناء المناقشات غير الرسمية تم التعبير عن آراء مختلفة بشأن النقاط التي أثارها اللجنة. وبالإضافة إلى النقاط المذكورة أدناه، أشار الميسر إلى الفريق العامل بأنه كي تتمكن آلية الرقابة من التحقيق في سوء السلوك المزعوم للمسؤولين المنتخبين عملاً "بالتوصية ٣" من تقرير المكتب ٢، يتعين على الجمعية أن: (أ) تطلب تعديل القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات والنظام الأساسي للمحكمة، أو (ب) دعوة القضاة لتنفيذ هذه الوظيفة لآلية الرقابة. وحول هذا الأمر بالأخص كان هناك توافق عام بالرأي على الخيار (أ) . وعن باقي التوصيات التي قدمتها اللجنة، استمع الفريق العامل إلى آراء المحكمة بعد مشاوراتها السابقة التي أجرتها مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة حول النقاط التي أثيرت. وعلى ضوء العرض الذي قدمته المحكمة، طلب منها أن تقدم للجنة جدولاً محدثاً بالتكاليف يعكس تخصيص الاعتمادات في الميزانية للسنة الأولى من تأسيس آلية الرقابة المستقلة مع أو بدون إعارة من مكتب الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة.

٥- توصل الفريق العامل إلى الآراء التالية بشأن التوصيات التي قدمتها اللجنة:

ألف- إمكانية إعارة موظف من مكتب الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة إلى آلية الرقابة المستقلة

٦- وعملاً بهذه التوصية فقد أعلنت المحكمة الفريق العامل أن مكتب الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة مستعد لإعارة مدير عمليات برتبة P5 ذي خبرة في إنشاء وحدة تحقيقات بدلاً من محقق. وفيما يتعلق بتكاليف البداية فقد تم إبلاغ الفريق العامل بأنه يمكن لمدير العمليات أن يوفر التدريب اللازم دون مقابل في السنة الأولى. وعند إجراء تحقيق تتحمل المحكمة تكلفة ١٠٠٠ دولار لليوم الواحد. وأعرب أمين السجل بأن قلم المحكمة ما زال بصدد اتخاذ قرار بشأن إمكانية الإعارة.

٧- كان هناك تأييد واسع النطاق لإعارة موظف للمحكمة من مكتب الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة. ولوحظ أنه ينطوي على ذلك توفير مضاعف، فمن جهة ستكون التكلفة الوحيدة التي ستتحملها المحكمة هي تكلفة التحقيقات. ومن جهة أخرى، سيتسنى للمحكمة جدولة عملية بناء قدراتها عن طريق نقل الخبرة والمعرفة قبل انتهاء فترة الإعارة. اقترح على سبيل المثال تعيين موظف يعمل جنباً إلى جنب مع الشخص المعار من مكتب الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة. ومثال آخر على التدابير المقترحة لتوفير التكلفة على المدى الطويل هو تعيين موظف المحكمة برتبة P4 ليحل محل الموظف ذي الخبرة برتبة P5 لحين استكمال إنشاء المكتب ونقل المعرفة اللازمة.

باء- التوصية بأن تتقصى المحكمة إمكانية تمويل إحدى أو كلتاوظيفتين المقترحتين عن طريق نقل الوظائف الشاغرة أو تلك المزمع إلغائها بنهاية السنة المالية

٨- وبالنسبة لموضوع نقل وظيفة من المحكمة إلى آلية الرقابة المستقلة، فقد أبلغت الأولى الفريق العامل بعدم إمكانية ذلك نظراً لعدم توفر شاغر يمكن نقله. وفي مطلع رد المحكمة على تساؤل حول إمكانية استخدام الوظيفة من فئة P5 التي نقلت بشكل مؤقت في ٢٠٠٩ إلى البرنامج الأساسي السادس، بينت المحكمة بأنه تم أيضاً دراسة تلك الإمكانية إلا أن الحاجة تقضي ببقاء هذه الوظيفة في سكرتارية الصندوق الإستئماني للضحايا.

جيم- التوصية بالفحص عن كسب التكاليف الأولية المتعلقة بالتعاون مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة لتحديد الخدمات الأساسية المطلوبة من هذا المكتب

٩- وبالنسبة لتكاليف البداية المترتبة على التعاون مع مكتب الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة وماهية الخدمات الرئيسة المطلوبة، أبلغت المحكمة الفريق العامل بأن تلك الخدمات قد وردت في المرفق (٢) بتقرير الإضافة هذا.

دال- التوصية بإنشاء نظام ضبط للتأكد، بمرور الزمن، أن حجم العمل يبرر وجود هذه الوظائف

١٠- أما فيما يتعلق بتوصية اللجنة حول الحاجة لإنشاء نظام ضبط لتقييم حجم عمل الآلية بالنسبة لعدد الموظفين فقد اتفق الفريق العامل بأن رقابة كل من الجمعية واللجنة تكفيان وأنه لا مبرر لوجود رقابة إضافية في هذه المرحلة.

١١- وفي ضوء ما سبق ذكره، اقترح الفريق العامل إجراء التعديلات التالية على التوصيات المذكورة في تقرير المكتب: (التعديلات المقترحة مكتوبة بالخط المائل).

التوصية ٢ (الفقرة ٤٢ من تقرير المكتب) ٣

إرساء آلية الرقابة المستقلة

١٢- تمت التوصية بأن يشمل القرار القاضي بإنشاء آلية للرقابة قراراً بتعيين موظفين اثنين في آلية الرقابة أي موظف واحد يكون هو رئيس المكتب برتبة ف-٥ وموظف يوفر الدعم برتبة ف-١ أو ف-٢. ومن الأهمية بمكان زيادة النظر في أمر إعارة رئيس المكتب من مكتب الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة وذلك خلال السنة الأولى للمكتب بغرض نقل المعرفة والخبرة للموظف الذي سوف يتم تعيينه من قبل المحكمة. ويمكن للجمعية أن تعيد النظر في رتبة ودرجات هاتين الوظيفتين حالما تغدو الآلية عاملة كلية لمدة معقولة من الوقت. وهذان الشخصان سيشرعان في العمل في مدة تسبق بستة أشهر تاريخ بداية تشغيل آلية الرقابة وذلك ليتسنى تحديد كافة المهام التي ينطوي عليها وضع اللوائح والقواعد والبروتوكولات والإجراءات وعرض ذلك كله على الجمعية لتوافق عليه. وعملية التعيين في وظيفة رئيس آلية الرقابة يقوم بها المكتب بالتعاون مع المحكمة. وسوف تشارك آلية الرقابة المستقلة مكتب المراجعة الداخلية للحسابات في موقعه (دون أن تدمج في هذا الموقع أو تخضع لإمرته).

التوصية ٣ (تعديل الفقرة ٤٣ من تقرير المكتب) ٤ وإضافة نقطة جديدة (٥)

نطاق آلية الرقابة المستقلة

١٣- يتوقع من آلية الرقابة ذاتها أن تضع القواعد الناظمة لعملها وترد فيما يلي التوصيات التي توفر لأغراض التوجيه فحسب:

(٥) وبالنسبة لوظيفة التحقيق بشأن المسؤولين المنتخبين، فمن المحبذ تعديل القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات والنظام الأساسي للمحكمة ذات الصلة بغية نزع هذه الوظيفة من القضاة ونقلها إلى آلية الرقابة المستقلة.

المرفق الأول

الميزانية
الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٠
(باليورو)

المجموع بدون الإعارة من مكتب الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة	المجموع شاملا الإعارة من مكتب الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة	الأساسية	آلية الرقابة المستقلة
٢٣١,٦٠٠	٢٣١,٦٠٠	٢٣١,٦٠٠	موظفون من الفئة الفنية (بمعدل شغور قدره ٥ ٪) موظفو الخدمات العامة
			المساعدة المؤقتة العامة
٢٣١,٦٠٠	٢٣١,٦٠٠		المجموع الفرعي الخاص بالموظفين المساعدة المؤقتة للاجتماعات العمل الإضافي الخبراء الاستشاريون
			المجموع الفرعي الخاص بالموظفين الآخرين
١٠,٠٠٠		١٠,٠٠٠	السفر الضيافة
٥٢,٠٠٠			الخدمات التعاقدية التي يوديتها مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة (سعر الصرف لشهر تموز/يوليو ٢٠٠٩)
١٠٠,٠٠٠		١٠٠,٠٠٠	التنفقات التشغيلية العامة/اللوازم والمواد/الأثاث والأجهزة
١٦٢,٠٠٠	١١٠,٠٠٠		المجموع الفرعي غير المتعلق بالموظفين
٣٩٣,٦٠٠	٣٤١,٦٠٠		المجموع

المرفق الثاني

تقرير تفصيلي بالتكاليف الخاصة بالتعاون مع مكتب الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة (بدون اعارة)

١. الدعم الأولي

بناء القدرات

- دليل إجراءات العمل للمحكمة الجنائية الدولية: ١٥,٠٠٠
- تدريب المحققين والأداريين ذوي الصلة: ١٠,٠٠٠

٢. الدعم المستمر

القدرات القائمة:

٢٧,٠٠٠ (بناء على تنبؤ بعشر حالات سنويا)

- تقييم المدخول
- دعم التخطيط
- المساعدة في مراجعة السجلات
- التخطيط للمقابلات/ الإعداد
- الإرشاد في تكنولوجيا المعلومات الخاصة بالتحليل الجنائية وغيرها من الأدوات الجنائية
- الدعم في جمع وإدارة الإثباتات
- توفير النصح في تقرير التحقيق ومراجعته

الدعم الإضافي:

- السفر والمياومات: الأسعار المعتمدة لدى الأمم المتحدة
- مهام جنائية متخصصة كإختراق كلمة السر: التكلفة
- الاستفادة من برنامج تعليم التحقيق: بلا تكلفة
- نقل المعرفة بما في ذلك أفضل الممارسات والإجراءات الجديدة والتحليل القانونية وغيره من معلومات محدثة بشكل دوري: بلا تكلفة

٣. التكاليف السنوية للسنة الأولى

٥٢,٠٠٠ دولار أمريكي
زائدا تكاليف إضافية